مطلقا بل أمر به إن كان هذا موجودا و الحكم المعلق بشرط عدم عند عدمه .

وكذلك كثير من المفسرين يقول فى قوله (الحق من ربك فلا تكونن من الممترين (و في قوله (و لا تطع الكافرين و المنافقين (و نحو ذلك إن الخطاب لرسول ا صلى ا عليه و سلم و المراد به غيره أي غيره قد يكون ممتريا و مطيعا لأولئك فنهي و هو لا يكون ممتريا و لا مطيعا لهم .

و لكن بتقدير أن يكون الأمر كذلك فهو أيضا مخاطب بهذا و هو منهى عن هذا فا سبحانه قد نهاه عما حرمه من الشرك و القول عليه بلا علم و الظلم و الفواحش و بنهى ا له عن ذلك و طاعته فى هذا استحق عظيم الثواب و لولا النهي و الطاعة لما استحق ذلك .

و لا يجب أن يكون المأمور المنهى ممن يشك [فى] طاعته و يجوز عليه أن يعصى الرب أو يعصيه مطلقا و لا يطيعه بل ا أمر الملائكة مع علمه أنهم يطيعونه و يأمر الأنبياء مع علمه أنهم يطيعونه و كذلك المؤمنون كل ما أطاعوه فيه قد أمرهم به مع علمه أنهم يطيعونه